[37] والرخاء السائحون وهم الصائمون، الراكعون الساجدون وهم الذين يواظبون على الصلوات الخمس والحافظون لها والمحافظون عليها في ركوعها وسجودها وفي الخشوع فيها وفي أوقاتها، الآمرون بالمعروف بعد ذلك، والعاملون به والناهون عن المنكر والمنتهون عنه، قال فبشر من قتل وهو قائم بهذه الشروط بالشهادة والجنة ثم أخبر تبارك وتعالى أنه لم يامر بالقتال إلا أصحاب هذه الشروط فقال عزوجل: * (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن ا على نصرهم لقدير * الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا ا) * (20) وذلك أن جميع ما بين السماء والارض عزوجل ولرسوله (صلى ا عليه وآله) ولاتباعهم من المؤمنين من أهل هذه الصفة، فما كان من الدنيا في أيدي المشركين والكفار والظلمة والفجار من أهل الخلاف لرسول ا (صلى ا عليه وآله) والمولي عن طاعتهما مما كان في أيديهم ظلموا فيه المؤمنين من أهل هذه الصفات وغلبوهم على ما أفاء ا على رسوله فهو حقهم أفاء ا عليهم ورده إليهم، وإنما كان معنى الفئ كل ما صار إلى المشركين ثم رجع مما كان غلب عليه أو فيه فما رجع إلى مكانه من قول أو فعل فقد فاء مثل قول ا عزوجل: * (للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فان فاءوا فان ا غفور رحيم - أي رجعوا، ثم قال: وإن عزموا الطلاق فان ا سميع عليم) * (21) وقال: * (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت إحداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفئ إلى أمر ا - أي ترجع - فان فائت - أي رجعت - فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن ا يحب المقسطين) * (22) يعني بقوله تفئ ترجع فذلك (23) الدليل على أن الفئ كل راجع إلى مكان قد كان عليه أو فيه،

_____

(20) الحج 22: 39، 40 (21) البقرة 2: 226، 227 (22) الحجرات 49: 9 (23) في التهذيب: فدل (هامش المخطوط) (*)